الشرح الكبير اهـ

ممنوعة قال وعجبي ممن يأتي بالفقرة ولا ينظر فيها ادنى نظرة ثم لعجاب بانه يمكن العموم
ولو باعتبار الشرف لان كل ما وهب له صلى الله عليه وسلم فهو شرف لامته انتهى وقد يقال
لا يشجع هذا التشنيع فلعل العصام اعتمد على ظهور ان المراد كل ما وهب فامكن
تقديره اذ بديهي ان نحو جماله الشريف لا عموم فيه ولا تعدي نعم الحامد ظاهر ان لو
خطبت حيثية العموم اما ان لوحظ مجرد الوصول له صلى الله عليه وسلم محمد فقط
بتفضيل من الله تعالى عرج الشرح على ما ذكره السنوسي في شرح الوسطى والبوسي في
حواشي الكبرى من ان الاولى ان تقول محمد افضل الانبيا بتفضيل من الله تعالى
ولا تعلل بكمال مزايا لان للسيد ان يفضل من شا من عبيد مع السلامة من
اساة الادب في نسبة النقص لغيره بالمفهوم هكذا قال بعض المحققين وان كان
النقص النسبي لا بد منه لكن لا يلزم من ذلك حسن كثرة الالتفات اليه وان غلب
على بعض المحبين وايضا احكام الله تعالى لا تعلل على ان فيه شائبة مصادرة بنا
على ان مرجع التفضيل التكميل وقد اشتهر ان المزية لا تقتضي الافضلية والقول بان
المنفي اقتضاؤها الذاتي بدون حكم الله تعالى يرجع الخلاف لفظيا فليتامل الناقص
المراد به من يعد ناقصا لذاته عرفا واما النقص النسبي فلا بد منه للتفاضل والحق ان
المحذور التفضيل على الناقص بخصوصه الا ترى حسن تفضيل السلطان على جميع الناس
والقول بان ال الاستغراقية تتضمن قضايا بعدد الافراد فيقبل التخصيص مدفوع بانه
لا يلزم من تضمن الشي للشي ان يعطى حكمه من كل وجه والذوق والاستعمال شاهد عدل
ولله در لا انسب للتعظيم الاعظم وعظم اللبن لعظيم من تربى به والعظيم محل التعجب
وهو المراد وفي النظم عتب التجريد وهو اختلاف الضرب فان الاول صحيح والثاني مقبوض
بالعمل الصالح لعل ال للجنس فيصدق بمجرد الايمان لان مقام دعا ونقل عنه المتبادر ان
المراد ما زاد على الايمان وكانه لان الصلاة تؤذن بالتعظيم فلذا لا تكون على غير الانبيا
والملائكة الا تبعا فليلحق بالمدح وقدوره ضعيفا الحمد لكل تقي وفي ديوان العارف سيدي
محي الدين عربي قدس سره

لبس التقى للنفس خير لباس ... يزهو به لمسعود بين الناس
ان الشريف هو التقي المرتضى ... لا الهاشمي ولا ابنوا العباس
الا اذا اتقوا الاله فانهم ... اهل المكارم والندى والباس

قوله او الطاهرة غير بعيد مما قبله ومعاني الزكاة متقاربة ايجاث منها ان العصام

قال

[هامش:] في ... ثم ان الأولى ... من افادته بان قطع النظر ... المزايا اهـ
[هامش:] وهي أخذ الدعوى في الدليل اهـ
[هامش:] تجريد بالجيم المهملة كما في شرح ... جيز اهـ

قال في الآل ايهام فاعترض بانه التورية وهي ارادة المعنى البعيد والايهام معنى قريب
في مقام الدعا واجاب الشر بانه النفت للآل في حد ذاته فان المتبادر منه الاقارب
بقطع النظر عن مقام الدعا لكن بقي ان شرط التورية خفا القرينة والمقام قرينة
ظاهرة الا ان يقال لبس فاطمئنان لجواز تخصيص الاقارب ومنها ان العصام قال
لو قال وعلى اله العلية ذوي النفوس الزكية لكان احسن قال الشر بل لا يحسن
لنقص الفقرة الثالثة عما قبلها واجاب بانا ننظر لكل فقرة وثانيتها فقط فالرابعة
اطول من الثالثة والظاهر ان العصام لاحظ جهة الازدواج فقط لان كل
فقرة كشطر ومنها ان العصام قال زكا النفس يستلزم زكا العقل بالاولى اي لان
النفس للشهوات اميل قال الشر هذا مبني على المغايرة بين النفس والعقل
والعارفون على اتحادهما ذاتا والتغاير بالاعتبار فهناك لطيفة ربانية
من حيث تشتهي نفس ومن حيث تدرك المعارف عقل المجرد التاكيد اراد تجريده
عن التفصيل كما وضحه بعد فلا ينافي مصاحبة الشرط بل منشا التاكيد هو
الشرط من حيث التعليق على محقق واشتهر تقدير مهما وفيه ان اما يكفيها مطلق
شرط الا ان يقال ان للشك وغيرها خاص يقبل كالزمان في متى والعاقل في من
وليس المراد خصوص ولا المقام للشك وتقدير اي مضافة لعام يتكلف شي نعم
هذا يتوقف على عموم مهما لانها لغير العاقل كما قدر يتكلف بتقدير المجمل
وبعض التفصيل قبل التقدير هنا العلوم شتى اما النحو فلا يفيد الخ واما الاستعارات
فاريدها واقول ان معاني الخ وانت خبير بان التفصيل من حيث الوالي لا ما كان الحال في
اما زيد فاكرمته والوالي هنا الظرف فالانسب ان التقدير اما المقام السابق في البسملة
والحمدلة الخ واما بعد الخ فتامل واكتفى الزمخشري بملاحظة الاجمال وبعض التفصيل
في الذهن ثم يقتضي المتكلم في نطقه على ما يظهر له ولا حاجة لتقدير فان معاني
الخ اي فاقول ان معاني لان الجواب متاخر والذكر سابق واورد شيخنا وشيخ مشايخنا
السيد البليدي على هذا المشهور تصريح النحاة بلزوم حذف الفا مع القول نحو فاما
الذين اسودت وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم اي الاستعارة التصريحية
الخ رد لقول العصام لا يخفى ان المعاني للفظا استعارة بالافراد في صلته من مقابلة
الجمع بالجمع على انه انما يرد ان كان من اضافة المدلول لا الدال المسمية واراد الشر هذه
الاستعارة على انها اسما لعباس لا الاعلام تفرق فيها لشهرتها كما قيل لان حاك

[هامش:] اثنتي في الدلالة اهـ
[هامش:] المقام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)